



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون رقم 29.20
بإتتميم القانون رقم 5.99
المتعلق بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية

(كما وافق عليه مجلس النواب في 14 يوليوز 2020)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

الشيخ المالك
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 29.20
بتميم القانون رقم 5.99 المتعلق
بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية

مادة فريدة

تتم، على النحو التالي، المادة 3 من القانون رقم 5.99 المتعلق بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.187 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1420 (25 أغسطس 1999) :

«المادة 3. - تتكون هيئة ضباط الرديف من :

1 -
التدريب العسكري :

4 - خريجي شبه عسكري، وكذا مستخدمي
«المؤسسات والمقاولات العمومية وكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص الذين تابعوا تكويننا أوليا في إحدى المؤسسات التابعة للقوات المسلحة الملكية ؛

5 -الخدمة الفعلية.»

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب